

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٤٩ / الهيئة المدنية / ٢٠٢٦
التسلسل : ٩٩



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء بإسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميزة / المدعى عليها /
المميز عليها / المدعية /
وكيلها المحامي /

ادعت المدعية لدى محكمة بداءة الكرخ ان لها بذمة المدعى عليها مبلغا مقداره أربعة وثلاثون الف دولار وذلك عن قيمة شراء مواد تجميلية وبالرغم من المطالبة المستمرة لها بتسديد المبلغ الا انها ممتنعة عن ذلك لذا طلبت دعوة المدعى عليها للمرافعة والحكم بالزامها بتأديتها المبلغ أعلاه وتحميلها الرسوم والمصاريف قررت المحكمة ابطال عريضة الدعوى فيما يخص في المطالبة بمبلغ سبعة عشر الف وخمسمائة دولار أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ١٠٠٥/ب/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١٠/٨ حكما حضوريا بالزام المدعى عليها بتأديتها للمدعية مبلغا مقداره عشرة الاف وخمسمائة دولار ورد دعوى المدعية بالزيادة وتحميل الطرفين الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليها بالحكم طعن به وكيلها تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١١/٩.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لمصادفة آخر يوم للطعن حلول عطلة نهاية الاسبوع لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك ان التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليها (المميزة) للمدعية (المميز عليها) بالمبلغ المحكوم به والنتائج عن فاتورة الشراء المرقمة ٥٧٤١ في ٢٠٢٢/٣/٨ لذا يكون لدعوى المدعية سندها القانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٥ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ رنا

